



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٠/٣/٩ والخاصة بقسم المزاولة :-

- ١- عدم احتساب الأعوام (٢٠١٣ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامى الأستاذة / سحر سليم علي الهواري .
- ٢- عدم تمكين المحامي الأستاذ / خالد نمر داود الرواشدة من شراء سنتي التدريب وعدم احتساب المدة من تاريخ حلف اليمين ولغاية (٢٠١٦/١٠/١) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد.
- ٣- نقل اسم المحامية الأستاذة / ياسمين هاجس مشرف ابو تايه من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
- ٤- نقل اسم المحامية الأستاذة / اقبال عيسى عبدالرحمن الطراونه من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
- ٥- نقل اسم المحامي الأستاذ / محمد ماجد محمد المومني من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ (٢٠٢٠/١/١) و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
- ٦- إعادة تسجيل اسم المحامي الأستاذ / صخر عبدالله يوسف محمد الجندي في سجل المحامين الأستاذة المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ (١٩٩٤/١٢/٥) ولغاية تاريخ (١٩٩٥/٤/١٦) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من مدة التقاعد.
- ٧- إعادة تسجيل اسم المحامي الأستاذ / يزن عبدالوهاب عبدالصمد الرواشده في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
- ٨- إعادة تسجيل اسم المحامي الأستاذ / عمر محمد علي ابو عياش في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
- ٩- إعادة تسجيل اسم المحامي الأستاذ / حسن محمد خير حسن الطواها في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .